بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب النكاح

الدرس الثالث عشر: من كتاب النكاح من منتقى ابن الجارود رحمه الله

687 - حدثنا بحر بن نصر، قال: ثنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة بنت عبد الرحمن، أَنَّ عائشة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتها، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة»

688 - حدثنا محمد بن يحيى، قال: ثنا يزيد بن هارون، قال: أنا يحيى، أن عمرة ابنة عبد الرحمن، أخبرته أنها، سمعت عائشة، رضي الله عنها تقول: « نزل في القرآن عشر رضعات معلومات » ، وهي تريد ما يحرم من الرضاعة قالت عمرة: ثم ذكرت عائشة قالت: «نزل بعد خمس»

689 - حدثنا محمد بن يحيى، قال: ثنا عفان بن مسلم، عن وهيب، عن أيوب، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة ، رضي الله عنها أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تحرم المصة والمصتان»

سجل هذا الدرس في مكة المكرمة _ بطحاء قريش _

ليلة الجمعة 25 ربيع الثاني 1439 هجرية